

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته
والقرارات الوزارية المنفذة له؛

وعلى موافقة السيد محافظ الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٠/١/٣ على حل الجمعية التعاونية
للبناء والإسكان للعاملين بالنيابة العامة بالإسماعيلية؛
وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٠
على حل الجمعية المذكورة؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة في ٢٠٠٩/٩/٣٠
على الخلل؛

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتتبنا
بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
لتعاونيات البناء والإسكان؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير؛

قرار:

(المادة الأولى)

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالنيابة العامة بالإسماعيلية
المسجلة برقم (١٠٦) في ٢٠٠٩/١١/١٣ بمحافظة الإسماعيلية، وذلك لوجود عقبات
تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزاماتها.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من تاريخ نشره،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٢٠١٠/٢/٢٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي